الجلسة التسعون

- **التاريخ** : الثلاثاء 9 محرم 1420 موافق لـ 25 ماي 1999.
- **الرئاسة** : السيد محمد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين.
- **التوقيت** : استغرقت هذه الجلسة ساعة ونصف من 18.15 إلى الساعة 19.45.
- **جدول الأعمال** :

ـ مدونة تحصيل الديون العمومية، مقترح بتعديل المادة 27 من القانون المالي.

* * *

*** السيد محمد جلال السعيد رئيس مجلس المستشارين :**

بسم الله الرحمان الرحيم،

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

حضرات الأخوات والإخوة المستشارين،

على بركة الله تنطلق الجلسة الثانية المتعلقة بالبث :

أولا : في تعديل حول مشروع القانون بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية،

ثانيا : التصويت الإجمالي على هذا المشروع،

ثالثا : البث في مقترح قانون يتعلق بتعديل المادة 27 من القانون المالي للسنة المالية 98-99.

بالنسبة للنقطة الأولى، فكما تعلمون وافق المجلس على جميع مواد مدونة تحصيل الديون العمومية خلال الجلسة التي عقدها يوم الخميس 20 ماي الجاري وتقرر آنذاك إرجاع التعديل القاضي بإضافة مادة جديدة إلى النص تحمل رقم 142 مكرر إلى لجنة المالية لدراسته ورفع تقرير في شأنه إلى المجلس، وفعلا عقدت لجنة المالية لهذا الغرض اجتماعين اثنين يوم الجمعة الماضي تدارست خلالهما التعديل المذكور، وأعدت تقريراً في الموضوع الكلمة إذن للسيد مقرر لجنة المالية لتقديم التقرير حول أعمال اللجنة فليتفضل.

*** السيد الرحيم الطور مقرر لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية :**

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدة والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتقدم إلى المجلس الموقر بتقرير لجنة المالي والتخطيط والتنمية الجهوية حول مشروع تعديل تقدم به الفريق الكنفدرالي للمجلس يقضي بإضافة مادة جديدة ضمن مشروع مدونة تحصيل الديون العمومية وأشير في البداية إلى أن الأمر يتعلق بجعل الممارسين لمهمة رسمية أو تمثيلية في وضع تنافي إذا كانت بذمتهم ديون عمومية مستحقة، وقد تم اقتراح صيغة من طرف الحكومة لضبط مضمون المادة، كما اقترحت صياغة أخرى تجعل من شهادة الوفاء بالالتزامات الضريبية شرطا ضروريا لقبول الترشيح لمهمة تمثيلية عمومية.

هكذا انطلق النقاش داخل اللجنة من التأكيد على ضرورة تخليق المياه العامة، ومحاربة التملص الضريبي وإقرار المساواة الفعلية بين المواطنين في هذا المجال، وخلال مناقشة هذا التعديل من طرف اللجنة، اعتبر أحد السادة المتدخلين أن اقتصار الصيغة الثالثة على الترشيح للمهام التمثيلية يجعل المقترح أكثر إرتباطا بمدونة الإنتخابات التي هي وحدها التي من اختصاصها ضبط حالات التنافي، ورأى أحد المستشارين أن الشهادة المتعلقة بالوضعية الضريبية تمثل عبءاً إضافيا بالنسبة للمرشح والمحاسب على السواء، نظراً للعدد الهائل من المرشحين وتعدد موطنهم الضريبي، كما أن الوضعية الضريبية هي وضعية متحركة، مما يتطلب تجديد هذه الشادة المثبتة للوضعية فضلا عن تعدد الأنشطة موضوع الضريبة وتعدد مواطن فرضها، كما رأى بعض المستشارين أن المشروع يتضمن وسائل لفرض المساواة بين الملزمين ويمكن من تدخل القضاء لتحقيق ذلك، أما مقدموا المقترح أعلنوا تشبتهم بالصيغة المقترحة من طرف الحكومة، واعتبروا المقترح نواتا لتأسيس مدونة لتخليق السلوك والحياة العامة، وعلى الصعيد المسطري رأى عدد من المتدخلين أن مضمون التعديل يستلزم معالجته في إطار مشروع تعديل حول مدونة الإنتخابات

والتي كانت موضوع توافق سياسي قبل كل شيء، وقدم اقتراح بتشكيل لجنة لتدقيق الصياغة في إطار التوافق، كما تقدم اقتراح بالبث في مشروع التعديل عن طريق التصويت بعد أن تم استنفاذ المناقشة حوله، وقد أعلن مقدموا المقترح الأصلي تشبتهم بالتعديل مع قبول الصيغة المقترحة من طرف الحكومة وتعديلين آخرين حول هذه الصياغة، وهكذا جاءت صياغة المقترح على الشكل التالي :

مادة جديدة تحمل رقم 142 مكرر : يعتبر في حالة التنافي لممارسة مهنة رسمية أو تمثيلية كل من لم يؤدي ديونا عمومية مستحقة عليه بمقتضى سند تنفيذي والتي ليست موضوع منازعة، ترفع حالة التنافي بعد أداء المبالغ المستحقة، وقد كانت نتائج التصويت على هذا التعديل من طرف اللجنة على الشكل التالية :

الموافقون : 16.

المعارضون : لا أحد.

والممتنعون : 12.

شكراً السيد الرئيس.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد مقرر لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية، أقترح على المجلس أن نطبق عند الإقتضاء المسطرة المتبعة لمناقشة التعديلات، يعني خطيب معارض وخطيب مؤيد، عند الإقتضاء أقول، أنه من الممكن أن نمر إلى عملية التصويت، ولكن المبدأ هو باب المناقشة، هل من تدخل حول هذا التعديل، لمناقشة هذا التعديل.

الكلمة للمستشار السيد محمد الجوهري رئيس فريق العدالة الإجتماعية لفريق الحركة الشعبية.

* **<u>السيد محمد الجوهري رئيس فريق الحركة الشعبية</u> :**

شكراً السيد الرئيس.

أتدخل في نطاق خطيب معارض، ولكن ليس معارض معارض للمقترح، إنما للتنبيه إلى خطورة هندسة داخل النص حسب قراءتي وقراءة فريقي لهذا التعديل، اليوم في الفريق، كيقول التعديل، يعتبر في حالة تنافي للقيام بمهام تمثيلية، أو مهام رسمية كل من لم، وترفع هذه الحالة عند الأداء، يعني المسألة عامة نفرضو أن هذا القانون سيصدر ظهير شريف بتنفيذه، مثلا في شهر غشت المقبل هذي شهرين الآن يكمل الإجراءات كلها، مستشار أو نائب برلماني أو موظف عمومي كتسالو الضريبة ديال الدار ديالو مخلصهاش، فهو يعتبر في حالة تنافي، غير يخلص يعاود يرجع، الشركات، ومديري الشركات، والناس اللي كترتب عليهم الضرائب مثلا ديال الضريبة على القيمة المضافة كل ثلاثة أشهر، إيلا ما أداش يعتبر في حالة تنافي فهذيك اللحظة، من بعد يؤدي عاود يرجع، هذا صعب ويخلق اضطرابا وظيفيا في الوظيفة التي نؤديها، إذن لابد من إضافة شيء شي كلمة تقيد هذا النص، نقولوا في البداية ديال النجاح ديالو أو التسمية ديالو، أو نقولو يعني بعد ثلاثة أشهر من تحمله لهذه المهام، فقط مرة وحدة، مرة وحدة، ماشي وقت ما كتسالني ضريبة راه ماكاينش لابد العائق ديالنا دايما الضرائب كاينين، وكانعتزوا لأن الضرائب لابد كنأديوها، كاين اللي كيخلص في الوقت، كاين اللي ماكيخلصش في الوقت راه كيخضع للقانون كيخلص الدعائر والإضافات الأخرى، فلذلك لابد من تقييد النص، نقيدوه تقييد محكم باش يؤدي المهمة التي والفكرة الأساسية اللي كانوا الإخوان ديال الكنفدرالية.

الفريق الكنفدرالي اللي كان كيهدف إليها من وراء تقديم هذا المقترح، واللي طبعا كنأيدوه كاملين على اعتبار كي لايقال بأن هناك ناس يقدمون أنفسهم ويتطوعون لمهام تمثيلية، ولكن يعني عاتقهم وكاهلهم مثقل بديون عمومية والمواطنة والمواطن لابد ما يتسماش مواطن مواطن إلا إذا أدى مايترتب بذمته من مال عام وبالخصوص الضرائب، شكراً.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للمستشار السيد عبد الله الشرقاوي رئيس فريق الإتحاد الإشتراكي.

* **<u>السيد عبد الله الشرقاوي رئيس فريق الإتحاد الإشتراكي</u> :**

شكراً السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

الأخت والإخوة المستشارين،

عندما طرح هذا المقترح على جمعنا هذا كنا أول السباقين إلى مساندته، لماذا، إيمانا منا بأن الجميع سواسية أمام القانون، وأن المغربي كيفما كان مركزه الإجتماعي دبلوماسيا أو سفيرا أو برلمانيا أو وزيرا بحالو بحال الآخرين، لهذا لا أحد يعلو فوق القانون، هذا إيماننا، وانطلاقا كذلك من تخليق الحياة العامة والحياة السياسية، شخصيا كنعتبر بأن هذا المقترح هذا التعديل هو خطوة أولى في سبيل تخليق الحياة السياسية بالمغرب، لهذا فنحن نزكي هذا التعديل، وشكراً السيد الرئيس.

* **السيد الرئيس** :

شكراً للسيد المستشار.

ماعلينا الآن إلا أن نمر إلى عملية التصويت، إنني أتأكد من أن الأجهزة جاهزة لعملية التصويت، أطرح التعديل، إحداث مادة جديدة تحمل رقم 142 مكرر، والذي سبق للسيد مقرر اللجنة أن تقدم بالصياغة المقترحة من طرف اللجنة، التصويت.

الموافقون :

المعارضون :

الممتنعون :

نحن بصدد التصويت على التعديل المقدم من طرف اللجنة.

الموافقون :

المعارضون :

الممتنعون :

تساهلا نمدد بعض الشيء، لأن الإخوة كانوا في اجتماع مع الوفد الغيني فلهذا لابأس من تمديد فترة التصويت، نحن بصدد التصويت على التعديل المقدم من طرف اللجنة.

الموافقون : 62.

المعارضون : 03.

الممتنعون : 24.

صادق المجلس على التعديل بـ 62 مقابل 3 وامتناع 24 مستشار أعرض الآن، أعرض المدونة، مدونة تحصيل الديون العمومية، التصويت على مشروع القانن برمته.

الموافقون :

المعارضون :

الممتنعون :

التصويت على مدونة تحصيل الديون العمومية، التصويت على المشروع برمته :

الموافقون :

المعارضون :

الممتنعون :

انتهى التصويت.

الموافقون : 64.

المعارضون : 27.

الممتنعون : 1.

وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 15-97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية بالأغلبية.

وننتقل الآن إلى النقطة **الثانية** المدرجة في جدول أعمالنا والمتعلقة بمقترح القانون القاضي بتعديل المادة 27 من القانون المالي لسنة 98-99 والمقدم من لدن فرق المعارضة، وعملا بأحكام المادة 223 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، أعطي الكلمة لأحد السادة أصحاب المقترح لتقديمها أمام المجلس. الكلمة لأحد السادة أصحاب التعديل لتقديمه أمام المجلس، الكلمة للمستشار السيد عبد السلام بروال.

* **المستشار السيد عبد السلام بروال** :

شكراً السيد الرئيس،

السادة والسيدة المستشارين،

السيد الرئيس أذكر فقط بأنه خلال مناقشة القانون المالي الحالي، قلت السيد الرئيس خلال مناقشة القانون المالي الحالي جاءت بعض المقتضيات جديدة في هذا القانون، بالإضافة إلى الإعفاء الضريبي جاء مقتضيات تتعلق كذلك بالإعفاءات من الزيادات والغرامات على الضرائب والرسوم، من حيث المبدأ السيد الرئيس أظن الكل كان متفق، لكن وقعت إشكالية عند تقديم مشروع القانون المالي، فلأول مرة في حياة البرلمان المغربي قانون مالي يصادق عليه 3 شهور من بعد التاريخ المحدد في القانون التنظيمي ديال المالية ديال 72.

وبالتالي إغتنمت الحكومة الفرصة وأقول اغتنمت الحكومة الفرصة لإصدار مراسيم، والمراسيم في حد ذاتها إذا تذكرتم، لم

يكن منصوص عليها في القانون التنظيمي ديال سنة 1972، وأخبرت ما أخبرت من الملزمين بأن هناك مقتضيات ستأتي في القانون المالي للتخفيف أو الإعفاء من بعض الزيادات على بعض الضرائب، المواطن المغربي العمومي لم يكن على علم بهذا، فئة معينة من الناس المقربين، إما مقربين للحكومة إما المقربين للإدارة التي هي رهن إشارة الحكومة، وبطبيعة الحال المقربين للهيئات السياسية المكونة للحكومة، فهاذ الناس هادو استغلوا الفرصة، واغتنموا الإجراءات المتعلقة المدونة في مشروع القانون المالي، وما أدّاوش، لا، وأدّاو الضرائب ديالهم بدون زيادة.

أما العموم فبقى كينتظر حتى خرج القانون المالي، فالقانون المالي يلا كتذكروا جميعا جاء بمقتضيات من ناحية المدة الزمنية تنطلق من فتاح يوليوز 1 شهر 7 على أساس وكالعادة بأن القانون المالي يصادق عليه في متم شهر يونيو وأن العمل بالقانون المالي غاد يبدأ ابتداء من 7-1 إلى 30 جوان Juin من السنة المقبلة. معناه بأن الملزمين كلهم كان خص يكون عندهم مدة زمنية كافية للتهييء نفسانيا وماديا لأداء الضرائب بدون زيادة بدون غرامة لكن مع الأسف الشديد هذه المدة في من فاتح يوليوز إلى 30 شتنبر التي كانت منصوص عليها في مشروع القانون المالي هاته المدة تقلصت، لماذا؟ لكون الحكومة لم تأتي بمشروع القانون المالي في وقته، وبالتالي لم يصادق عليه إلا في شهر شتنبر.

وبالتالي مرة أخرى الملزمين لم يكن لهم فقط إلا واحد الشهر باش يؤديو مابذمتهم بدون زيادة، في أحد الأسئلة الشفهية التي تقدم بها أحد الزملاء من المعارضة أثار انتباه السيد وزير المالية كون المدة المخولة غير كافية، وأن هناك طوابير من الملزمين في الباب ديال القباضات كايباتوا الليل كامل قابطين الدور ديالهم باش يخلصوا، ماوصلهومش الوقت، وبالتالي في اليوم الأخير في 6 دلعشية..... البيبان، بقا واحد العدد كبير ديال الناس اللي كيقولك أودي ماخلصناش الوقت ما كفاناش، وهنا السيد وزير المالية عند إجابته على السؤال حول هذا الموضوع قال بأن هذا قانون صدر عن البرلمان، أكيد أن القانون صدر عن البرلمان ولو أن الحكومة هي التي أتت بمشروع القانون فالبرلمان هو الذي صادق عليه معناه يلا كان شي حل خصو يجي من البرلمان.

في تلك اللحظة زملاء من الأغلبية اغتنموا الفرصة وتقدموا بتعديل حالا، حول تعديل المادة 27 اللي كتخول الملزمين في تمديد المدة، وتضامنا معهم نحن كمعارضة ولكن لنا كذلك مصلحة في المقتضى الذي تقدمت به الأغلبية، تضامنا وقدمنا نفس التعديل وكنا واثقين أولا انطلاقا من الإجابة ديال السيد الوزير بأن يلا كان شي تعديل الحكومة البرلمان واثقين لكون التعديل الأصلي جاء من الأغلبية وما نظن بأن الأغلبية ستقدم على عمل من هذا القبيل دون استشارة الحكومة ودون إعطاء الضوء الأخضر من طرف الحكومة وبالتالي كنا متيقنين بأن الحكومة nous a soufflés كلنا تقدموا بهذا التعديل وغادي نقبلوه، عجلنا وقدمنا، لكن مع الأسف الشديد على مستوى اللجنة، وفي بداية المناقشة وكان هناك حماس مكثف لكافة الفرق البرلمانية، عند مناقشته اصطدمنا بموقف الحكومة، موقف غير معلن صراحة، ولكن بالمرموز كان واضح أن البرلمان وانطلاقا، وارتكازاً على المادة 32 من القانون التنظيمي لايمكن له أن يعدل قانون مالي للسنة انطلاقا كذلك بأن التعديل ديال المادة 27 هو بمثابة قانون تعديلي للمالية، المادة 4 من القانون التنظيمي للمالية كتقول : **«لايمكن أن تغير خلال السنة أحكام قانون المالية للسنة، إلا بقوانين المالية تسمى القوانين المعدلة»**، وبالتالي رجعنا للمناقشة الأصلية ديال القانون التنظيمي للمالية:

هل نحن كمشرعين لازال المجال أمامنا للتشريع في جميع الميادين اللي حددها الدستور، أم أن الحكومة انطلاقا من مشروع قانون، قانون تنظيمي للمالية، ومصادقة الأغلبية عليه أقصينا فإذ كان لنا موقف موحد على مستوى اللجنة، ثم بعد ذلك كانت هناك اجتماعات متتالية واستشارت الحكومة، وهنا باش ما نغلطش بحال الخطرة اللي دازت، استشارت محاميها المحترمون، ونحن نعرف جميعا من هو محامي الحكومة الرسمي، هي الأمانة العامة للحكومة والفتوة التي أتت بها الحكومة في اللجنة السيد الرئيس، هي فتوة خطيرة جداً، تلاها علينا السيد وزير المالية ورفضنا أن نتسلم نسخة منها، معناه أن الفتوى تهدد البرلمان المغربي، إذا صادق البرلمان المغربي على مشروع قانون من هذا القبيل يعدل قانون المالية فالحكومة لاتقدم القانون كما صدق عليه البرلمان إلى صاحب الجلالة لكي يصدر ظهير شريف بتنفيذه، وهذا خطير وخطر جدا، أن الحكومة يلا غلبت علينا حنا كبرلمانيين ولها أغلبية

فالأمر شيء آخر، تجي وتقول في رسالة موقعة من طرف السيد الوزير الأول أن الحكومة سترفض تقديم القانون إذا صادق مجلس البرلمان المغربي على هذا القانون إلى السدة العالية لإصدار ظهير شريف.

لذلك السيد الرئيس، أثناء هذه اللحظة السيد الرئيس تغيرت الأمور داخل اللجنة، والتضامن البرلماني البرلماني اللي دام واحد المدة وكنا فخورون به، عندما أتى السيد وزير المالية بهاته الرسالة وقع تفكك وكل واحد رجع إلى أصله، فالأغلبية رجعت إلى أصلها تساند حكومتها التي تهدد البرلمان، ومن طبيعة الحال المعارض بقيت كمعارضة في موقعها، لكن المثير للإنتباه أن الأغلبية داخل اللجنة طلبت سحب تعديلها، وهنا السيد الرئيس فقط لا أحمل على أحد ولا أواخذ أحد أواخذ إدارة البرلمان.

السيد الرئيس،

الزملاء المستشارين،

إذا تفحصتم وقرأتم التقرير الذي أعد حول هذا المقترح، هذا التقرير اللي هو معمول لينا كبرلمانيين معمول للصحافة كتاخذ منه ما تاخذ، معمول للدارسين والباحثين، فإذا تصفحنا التقرير في حدّ ذاته، فعار، مهزلة، عار علينا أن يكون هذا تقرير ديال لجنة المالية، تقرير ديال لجنة تابعة لمجلس المستشارين، ماعرفتوش أنا باش مكتوب، يحشم الإنسان يقراه، لا أواخذ المقرر، أنا لمدة ثماني سنوات وأنا مقرر ديال لجنة، إن لم تكن هناك مساعدة من الإدارة ديال المؤسسة المقرر بوحدو ماعندو مايدير، فعار السيد الرئيس أن يكون هذا تقرير، وسنستمع إليه بعدما أنهي تقديم المقترح سنستمع إليه وغادي تحشموا كلكم، هنا أرجع إلى مداخلتي إيبه، الأغلبية طلب سحب مقترحها، هنا السدي الرئيس كان لنا موقف، ولازلنا نتشبث به، والتعديل السيد الرئيس بحد ذاته لم يشر إلى ذلك أشار بأن هناك فرق الأغلبية تقدمت بتعديل، ولكن أثناء المناقشة السيد الرئيس تم ضم المقترحين، والمناقشة كانت تنصب عليهما معا.

السيد الرئيس،

أنتم كأستاذ جامعي وكباحث وكواضع أول نظام داخلي للبرلمان المغربي من 77 إلى يومنا هذا، وكرئيس مجلس لفترتين زمنيتين.

السيد الرئيس،

كيف يتم وضع مشاريع القوانين ومقترحات القوانين؟ وضع مشاريع القوانين ومقترحات القوانين هو منصوص عليها في النظام الداخلي ومنصوص عليها في الدستور، توضع مشاريع القوانين ومقترحات القوانين لدى مكتب مجلس المستشارين وسحبها يخضع كذلك لنفس المسطرة، ما يجيش يتقالنا حنا سحبناه في اللجنة، لاحق لأحد، السحب ديال التعديل، أنا متفق معكم يمكن أن نسحب تعديلا في اللجنة، لاش، لكون التعديل على مقترح أو مشروع نقدمه للجنة، الأمر ماشي تعديل قانون مالي بمثابة مقترح قانون، كان على الأغلبية أن تتقدم برسالة سحب إلى المكتب، وأن تدون في مكتب الضبط، وأن تتلى من طرف الأمين كيف ماتقدم النهار الأول، ولذلك السيد الرئيس نحن لازلنا نتشبث بالمقترح القانون الذي تقدمت به الأغلبية وخصو يجي للقاعة السيد الرئيس.

لذلك السيد الرئيس أرجع إلى المقترح وأقول، وهنا أطرح السؤال على الحكومة لكون الحكومة معنية بهذا الموضوع، النقاش السيد الوزير اللي رايج حاليا نقاش ذو اتجاهين، أكيد بأن الإتجاه الأول يتعلق بالمقترح الذي يرمي إلى إعفاء الملزمين من الدعائر والزيادات، لكن هناك اتجاه آخر يرمي كون البرلمان هل لنا الحق في تقديم مشروع قانون تعديلي للقانون المالي، خصوصا والسيد الوزير فوجئنا في الأسبوع الأخير، وعند تلاوتي للجريد الرسمية بإصدار مرسوم تطبيقي للقانون التنظيمي للمالية إنفردت الحكومة وبدون استشارة أحد لاتخاذ مرسوم لتطبيق المادة 32 من القانون التنظيمي للمالية اللي كيعطي الحق لوزير المالية الوحيد في وضع مشروع القانون المالي، فجاءت بمرسوم ودارت شغالاتها، معناه مرة أخرى كتقولنا أنتم كمشرعين ليس لكم الحق.

السؤال السيد الوزير نحن نناقش مشروع القانون المالي، المصادقة أو عدم المصادقة بالنسبة إلينا حنا في المعارضة لاتهمنا كثيرا، مايهمنا هو أن البرلمان المغربي يناقش مقترح قانون تعديلي لقانون المالية خلال السنة، معناه بأن جميعا سوف نكسب ربحاً ونحن ضد المادة 32 من القانون المالي شكراً، القانون التنظيمي للمالية، شكراً.

* السيد الرئيس :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للسيد مقرر لجنة المالية لتقديم تقرير اللجنة في الموضوع فليتفضل.

* **السيد مقرر لجنة المالية :**

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

يشرفني أن أتقدم إلى المجلس الموقر بتقرير لجنة المالية والتجهيزات والتخطيط والتنمية الجهوية حول مقترح قانون يتعلق بتمديد الآجال الواردة في المادة 27 من القانون المالي لسنة 99-98، وتجدر الإشارة هنا إلى أن فرق الأغلبية تقدمت بمقترح قانون مماثل يبتغي نفس الهدف، ثم قامت بسحبه بعد انتهاء المناقشة وللإشارة هنا، هدفنا التذكير بأن موضوع المقترح لم يكن مجال اختلاف من طرف المتدخلين الذين ركزوا على الظرفية الإقتصادية والإجتماعية التي لم تعرف تحولا إيجابيا خلال المرحلة الأولى من المشروع، أقول خلال المرحلة الأولى من الشروع في تطبيق مقتضيات القانون المالي، وهو مايبرر تمديد أجل الآداء مع الإعفاء من جزاءآت التأخير إلى متم مارس 1999.

ونظراً لتأجيل البث في المقترح لمرات عديدة، قُدم مشروع من طرف فرق المعارضة يمدد الأجل الأقصى لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ صدوره، وفي تدخله أشار السيد وزير الإقتصاد والمالية إلى الحملة الإعلامية المكثفة حول الإعفاءات الواردة بهذه المادة، وقد اعتبر أن المقتضى المقدم بشأنه مشروع التعديل لايمكن تعديله إلا في إطار مشروع قانون تعديلي للمالية، وقد علل السيد الوزير عدم قبول هذا التعديل من طرف الحكومة بالعوامل الأساسية الآتية:

1. تقديم التعديل قبل ستة أيام من انصرام آجال تطبيق الإعفاء، وهي مدة غير كافية.
2. وجود صعوبات تطبيقية عند قبوله حيث يتطلب الأمر تدابير عديدة بعد انصرام الأجل لإعادة النظر في المقتضيات التطبيقية وتحريك مسطرة المطالبة بالتحصيل.
3. وأخيراً، مشاريع تعديل القانون المالي هي من اختصاص الحكومة.

تلكم كانت بعض الأسباب التي قدمها السيد وزير الاقتصاد والمالية لتبرير عدم قبول الحكومة لهذا التعديل المتعلق بالمادة 27 من القانون المالي لسنة 1999-1998، وقد دارت المناقشة في اللجنة حول عدة نقط أذكر منها :

أولا، العمل التشريعي دستوريا أصل مشترك بين الحكومة، النقطة **الثانية** الأمر يتعلق بتمديد أجل الإستفادة داخل السنة المالية، **ثالثاً** لايتعلق مقترح التعديل بإعفاء ضريبي، وإنما هو يتعلق بتمديد الآجال، **رابعاً**، لايتعلق مقترح التعديل بمداخيل مقترح إلغاؤها، وبالتالي فإن الأمر لايتعلق بالمداخيل المتوقعة إذ أنه لايتعلق إلا بالغرامات، وقد رأى بعض المستشارين أن مقترحات القوانين المعدلة تأتي باختيارات جديدة، وفي ضوء تغييرات جذرية، والمقترح المقدم لايغير مقتضيات المادة 27 من القانون المالي، بل فقط يمدد أجل تطبيقها، وفيما يلي نتائج التصويت على المشروع.

الموافقون : 12.

المعارضون : 16.

الممتنعون : لا أحد.

وقبل الختام أستسمح السيد الرئيس لإعطاء بعض التوضيحات، وهو أن هذا التقرير ليس من صنعي، والدليل على ذلك أني لم أوقع فيه لأنني كنت في مهمة رسمية خارج المغرب، وشكراً.

* **السيد الرئيس :**

شكراً للسيد مقرر اللجنة.

حقيقة لحد الساعة كانت الأمور غاديا بكيفية طبيعية، ولكن هذا التعليم خلق نوع من الإرتباك، على كل نعطي الكلمة للسيد ممثل الحكومة، السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، ودائما طبقا للقانون الداخلي، لأنه بعد الاستماع إلى صاحب التعديل والتقرير، لابد من الإستماع كذلك إلى وجهة نظر الحكومة، الكلمة للسيد الوزير.

* **السيد محمد بوزوبع الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان :**

السيد الرئيس،

السيدة والسادة المستشارين المحترمين،

استمعت باهتمام كبير إلى التدخل الذي يرمي إلى الدفاع عن المقترح المقدم، وحتى أبلغ للسادة المستشارين موقف الحكومة من هذا التعديل أود الإشارة أولا إلى أن الأمر هنا لايرتبط بنزاع قانوني أو فقهي، ولكن الأمر هو أبعد من هذا الأمر بالنسبة لهذا المقترح يرتبط بكون الإجراء الذي سبق للحكومة أن اتخذته في إطار قانون المالية السابق، والذي سينتهي العمل به في نهاية شهر ستة من 1999 والذي صادق عليه البرلمان بمجلسيه، كان هذا القانون له أهداف وسياسية وإيديولوجية معينة، أي هناك تدابير اتخذت في هذا القانون بموافقتكم على أساس تشجيع المقاولات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة للعمل على تسوية أوضاعها من الناحية المالية والعمل على فتح والتمهيد لانطلاقة جديدة، فكانت هناك تدابير اتخذت في إطار الفصل 27 وتدابير أخرى كانت تهم ما اصطلح عليه بالعفو الضريبي.

وبالفعل كانت هاته التدابير مشجعة واستطاعت الحكومة من خلال تطبيق هاته التدابير أن تحصل الخزينة على مداخيل هامة جدا أكثر مما كان متوقع عندما وقعت صياغة مشروع قانون المالية بحيث بالنسبة للتدبير المرتبط بالفصل 27 سأجيب أولا على المدة، لم يبدأ تطبيق هذا النص بعد نهاية القانون المالي بل وقع الشروع في تطبيقه بمقتضى مرسوم منذ 5 يوليوز 1998، معنى هذا، أي خمسة أشهر من قبل، وكانت هناك حملة تحسيسية واسعة النطاق بواسطة الجرائد، بواسطة وسائل الإعلام كذلك السمعية والبصرية، وبواسطة كذلك حملات من طرف موظفي وزارة المالية، وكذلك وهذا هو المفروض من طرف سائر ممثلي السكان سواء في الجماعات أو في البرلمان.

فإذن لم يكن الأمر يقتصر على ما يساندون الحكومة أو على أغلبية، بل الأمر كان يهم جميع أفراد الشعب المغربي، وهاته الحملة أدت نتائج هامة بحيث الحكومة كانت تعتقد في تقديراتها بأنها ستحصل على مداخيل لاتتعدى 50 مليار سنتيم، فإذا به عن طريق هاته الحملة التحسيسية التي حصلت واستجابة المواطنين أن يصفوا ما في ذمتهم من ديون لصالح الخزينة وصلت المداخيل في إطار التدابير المرتبطة بالفصل 27 إلى 130 مليار، يعني جوج دلرات ونص ما كان مقررا من قبل، معنى هذا أنه الملزمين يعني تضاعف عددهم مرتين ونصف للإقبال على الإنخراط في هذا التدبير المنصوص عليه يعني في الفصل 27، وهذا العدد لم يكن ليصل لولا المدة ديال خمسة أشهر، إن هذا الشي كان موزع على مدة، فإذا به قبل ستة أيام من انتهاء المدة وقع تقديم هذا المقترح.

فهنا طرحت إشكالية، هل سنعمل على المحافظة على مصداقية مايقع التصويت عليه من طرف المؤسسة التشريعية أم سنلتجئ إلى تغيير النص، يعني متى ماوقع التعبير عن رغبة في ذلك من طرف مجموعة معينة، هذه إشكالية بحيث إذا مشينا في هذا الاتجاه، معنى أي تدبير اتخذ من طرفكم كسلطة تشريعية وأي تدبير اتخذ من طرف الحكومة كسلطة تنفيذية إلا وسيشعر المواطنون بأنه ذلك التدبير سوف يقع التراجع عنه أو سوف يقع تمديد الأجل بالنسبة إليه، ولهذا سوف يتقاعسون عن المبادرة والاستجابة لذلك القانون ولذلك الترخيص الذي أعطيتموه إياه لهؤلاء المواطنين.

إذن هنا أصبح لابد من المحافظة على المصداقية، مصداقية المؤسسات بصفة عامة، سواء كانت سلطة تشريعية أو كانت حكومة، ولهذا الحكومة شرحت هذا الموقف وقالت بأن إذا كان الغرض من هذا هو تمتيع الناس بأن يعني يؤدو أكثر، فنحن نقول لكم بأنه بالفعل وقع تحقيق هذا ووصلنا إلى النتيجة، بعد هذا بعد انصرام المدة هل توقف المواطنون من الأداء، لا أبدا، تابع المواطنون في أداء ما عليهم وأدوا الدعائر وأدوا كذلك يعني الغرامات المنصوص عليها في القانون.

إذن كان هناك إلتزام، فإذا أهمل البعض الاستجابة لتطبيق النصوص القانونية فالقاعدة العامة ورجال المحامات ورجال القانون بصفة عامة يفهمون بأنه، والمثل الشعبي كذلك حتى المتداول، المهمل أولى بالخسارة، المشرع لايمكن أن يشرع للمهملين، لايمكن أن نصدر قوانين على المقاس للمهملين، أبداً، فإذن، اللي ما انخارطشاي يعني تيتحمل المسؤولية، ولكن في نفس الوقت، وقال هذا السيد وزير المالية، وقلتها أنا كذلك في اللجنة، الحالات الخاصة الاستثنائية اللي تاتكون فيها تقريبا القوة القاهرة بالنسبة لبعض الحالات، السيد وزير المالية عندو السلطة التقديرية باش يمكلّو يفصل في بعض الحالات ويمكلّو هو يعفي من بعض الغرامات.

فتتبقى هذيك الحالات الخاصة لتيمكن تعرض على السيد وزير المالية لما تيشوف بأنه كاين أسباب اللي هي وجيهة تيمكلّو يتخذ القرار، ولكن هذي تتكون حالات خاصة، عاطي فيها السلطة التقديرية المشرع لوزير المالية، ولكن خصنا نحافظوا على لمّا نتفقوا على واحد الشي واحد القانون خصنا نعملوا ما أمكن باش يطبق تطبيق سليم، وهذا هو يعني الأسباب الحقيقية بدون أن أدخل يعني في المسائل المرتبطة بالدستور أو بالقانون التنظيمي تنعتقد بأننا يعني كلنا لنا هدف واحد هو خدمة الصالح العام وأنه نتفقوا على التشريعات تتنظم البلاد ديالنا واللي تتخدم كما قلت الاقتصاد ديالنا، وفي نفس الوقت تتكون قوانين منصفة للمجتمع ديالنا بصفة عامة.

لهذا أنا يعني أطلب باسم الحكومة من الإخوة في المعارضة أن يتفهموا يعني الأسباب الوجيهة التي دفعت بالحكومة أن لاتقبل يعني هذا التمديد، وأن تقول لهم وتطمئنهم بأن الغاية التي يتوخوها من خلال تقديم هذا النص حصلت، أي أن الأغلبية الساحقة ديال الملزمين اللي كانت عليه ديون أدرها للدولة وأنه اللي مابقاوشي راهما تحملو يؤديو الزائد، ولكن ما أداو إلا للخزينة ديال البلاد ديالهم وماسهموا إلا كذلك في التنمية لأن كل هذه المداخيل تتمشي فعلا إما للكهربة وإما للطرق وإما لإنجاز مشاريع ديال الدولة يعني كاين اللي تمكلّو يؤدي ماهو عليه فقط وكاين اللي تيمكلّو يتأخر ولكن تيتحمل واحد الدعائر هو مؤمن بها وتيعرف بأن القانون ينص عليها، يعني هاذ الناس راه ما نازعوش نهائيا، تحملوا وأدّاو فعلا.

وهاذ الشي عندنا مثبت حسب الإحصائيات اللي هي موجودة، وهذا هو الأسباب يعني الوجيهة اللي الحكومة جعلت على أنه نحافظوا على النص اللي كان يعني في إطار واحد النسق معين ديال واحد القانون المالي معين وهاذ القانون المالي الآن اللي انتما الآن بصدد الدراسة ديالوا حتى هو عندو منطلقات أخرى وفيه تشجيعات، ولكن تشجيعات عاوتني تصب في جوانب أخرى عندها اجتماعية سوف تناقشونها يعني لما سواء بمناسبة طرح مناقشة عامة أو بمناسبة يعني طرح النقاش حول الميزانيات الفرعية، لهذا أعتقد بأنه سوف نكون كلنا متفقين . يعني على حماية النص كما صدر عن مجلسكم الموقر، شكراً لانتباهكم والسلام عليكم.

* **السيد الرئيس** :

شكراً للسيد الوزير.

قبل المرور إلى عملية التصويت أقترح على المجلس أن ننهي مناقشة هذا التعديل بالاستماع إلى خطيب معارض وخطيب مؤيد، إذا كان هنالك من يرغب في التدخل لمناقشة المشروع، السؤال الأول هل هنالك من يرغب في التدخل لمعارضة التعديل، لا أحد، لا أحد، هل هنالك من يرغب في تناول الكلمة للتأييد التعديل، لاعفوا من يعارض، الكلمة للسيد المستشار نقطة نظام، تفضلوا.

* **المستشار السيد عبد السلام بروال** في إطار نقطة نظام :

السيد الرئيس،

أذكر فقط بأننا أمام مقترح قانون لا تعديل على مشروع قانون أو مقترح قانون نحن نناقش مقترح قانون، تم تقديم مقترح القانون من طرف واضعيه، تم الإستماع إلى المقرر، تم الاستماع إلى الحكومة.

السيد الرئيس فتحوا باب المناقشة لكافة السادة أعضاء المجلس، لو كان الأمر يتعلق بتعديل على مشروع قانون أو مقترح قانون كنعطيو الكلمة لمتدخل هنا، واحد هنا، أما الأمر يختلف نحن نناقش مقترح قانون، شكراً.

* **السيد الرئيس** :

شكراً السيد المستشار.

هو بالفعل مقترح قانون، ولكنه قدم في شكل تعديل، تعديل على المادة 27 من القانون المالي، فلهذا قلنا أنه من المنطقي أن نطبق عليه مسطرة مناقشة التعديلات بعد الاستعمال إلى صاحب التعديل، الاستماع إلى التقرير، والاستماع إلى الحكومة، القانون الداخلي يفتح المجال لخطيب معارض وخطيب مؤيد.

* **المستشار السيد عبد السلام بروال** :

نحن سوف لانناقش، يلاه واحد ولاواحد، ولكن من ناحية المبدأ نحن أمام مقترح قانون، أكيد بأنه ما غدي نقويوش قوة التدخلات، يمكن واحد من هنا يمكن واحد من هنا، ولكن كي لايقال لنا بأن الأمر يتعلق بتعديل، إييه، خطيب معارض خطيب، أبداً نحن أمام مقترح قانون، حقيقة الوقت زحم وخصنا نقلّوا من

عدد المتدخلين، يمكن السيد الكنفاوي ينوب علينا كاملين، يمكن شي واحد من هنايا ونوضو فحلاتنا، ولكن ما يتقالناش أودي. شكراً.

* **السيد الرئيس** :

بلاتي، غير قبل ما نواصلوا هذه المناقشة أطرح السؤال بكيفية عامة هل من يرغب في التدخل، كاين المستشار السيد الكنفاوي، هل من متدخل آخر، لا بلاتي، لا وبلاتي أنا تنطرح السؤال، شوف حنا، شوف تنخدمو المنطق، المنطق هل أطرح السؤال بكيفية عامة، هل من السادة المستشارين من يرغب في التدخل، السيد محمد الجوهري، طيب، هل من تدخل آخر، هل من تدخل آخر، أعتقد أنه فتح اللائحة يمكن إقفالها، فتحنا لائحة، شوف مشينا في الاتجاه اللي تتقترحوه، مشينا فيه، فتحنا لائحة، تسجل فيها المستشار السيد الكنفاوي، المستشار السيد محمد الجوهري، وأطرح السؤال هل من تدخل آخر، أنظر شمالا ويمينا، لاأحد، إذن الكلمة للمستشار السيد الكنفاوي.

* **المستشار السيد محمد الكنفاوي** :

إخواني المستشارين،

بادئ ذي بدأ السد الرئيس أرجكم، أرجوكم باسمي الآن وباسم آخرين شبهو موقعي الآن، باش الأسماء الله يخليكم تبقى تضبط الله يبارك فيكم السيد الرئيس، شكراً.

الأسماء ديال المستشارين تكون مصحّحة ومعروفة فقط، هاذ الشي ما أطلب شيء بسيط.

السيد الرئيس،

هاذ الفصل، نحن نعارض هاذ التمديد في المدة التي كان قد أتى بها الفصل 27 من القانون المالي لسبب بسيط يتصل بالفلسفة اللي عليها يقوم عمل الحكومة في إطار القانون المالي، فالقانون المالي والفلسفة ديالو تقتضي بأنه هو الذي يكون أرجل الحكومة وبه تهتدي الحكومة أثناء السنة للعمل، ففي كل الديمقراطيات الغربية اللي نحن أخذنا منها التجربة التاريخية ديالها في هذ الميدان لايمكن بتاتا إعطاء حق تغيير القانون المالي للبرلمانيين لسبب بسيط، لأن هذا عندو علاقة مباشرة بالعمل الحكومي اليومي، وفي كل وزارة على حدة وهذا واضح من خلال الدستور ومن خلال القانون التنظيمي الذي يتبع الدستور.

فالدستور كيقول بأن القانون يصدر قانون المالية عن البرلمان بالتصويت طبق شروق ينظمها قانون تنظيمي، والقانون التنظيمي يقول بأن قانون المالية لايمكن أن يعدل إلا بإطار قانون مالية معدل، واضح، لأن المشكل مشكل مسطري ماشي مشكل جوهري، فيما يخص الجوهر نحن مع المقاولة ومستعدون لمساعدة المقاولة على نفض الغبار عن ماليتها وعن ضرائبها ولمساعدتها على أداء الديون ولكن من الناحية المسطرية يستحيل علينا أن ندخل ونعمل العمل اللي الحكومة هي المفروض فيها غادي تعملو.

فإذن المشكل مسطري ماشي جوهري، أما فيما يخص الجوهر ديال التعديل فكنظن أن الفرق كلها متفقة على الجوهر ديال التعديل إلى حد ما، مع التوضيحات التي أتى بها السيد الوزير والسادة المستشارين الآخرين في أثناء اللجنة، إذن فالمشكل مسطري ماشي جوهري، ويستحيل علينا باش نصوتوا على قانون يعدل قانون المالية، لأن هذا ماشي من الاختصاص ديالنا، واضح دستوراً وعلى مستوى القانون التنظيمي للمالية، شكراً السيد الرئيس.

* **السيد الرئيس** :

شكراً للسيد المستشار.

الكلمة للسيد المستشار محمد الجوهري.

* **المستشار السيد محمد الجوهري** :

شكراً السيد الرئيس.

أنا متفق معاك الأخ السي الكنفاوي، وطبعا أنت تتكلم باسم الأغلبية، وأعتقد حتى باسم الحكومة في نفس هذا الإتجاه أنا متفق معكم لو أن التعديل ماصدرش من الأغلبية، لو لم تبادر الأغلبية لأن هي الأولى، انتما الأولين اللي حطيتوا التعديل وعاد انضمينا ليكم، يعني أنكم، أي الأغلبية وحكومتها متفقين على التعديل وحنا انضمينا ليكم، أكثر من هذا أن التعديل له أسباب النزول وهو هنا السيد وزير المالية جاوب قال قدموا تعديل أنتما كالك صادقتوا على القانون قدموا تعديل، قدمتو التعديل قدمو السي عبد الحق التازي وانضمت إليه جميع الفرق وراه المحاضر كاينة والتسجيلات كاينة في خمسة دلجلسات وحنا كناقشو هاد الشي، وقال الجميع بأن حنا كلنا كنتبنّاوْ التعديل، ولكن الحكومة، لما اكتشفت الحكومة والأغلبية ديالها الخطورة ديال الخطوة اللي

عملتها، طبعا استعملت وسائل استعملت وسائل في اتجاهين، الإتجاه الأول، الإتجاه الأول ونقدر نقول أنها استعملت مؤامرة، ويمكن نقولوا بتعبير بسيط مناورة لإفراغ، نعم، المؤامرة والمناورة بجوج، استعملت المؤامرة والمناورة، أولا ومن حقها باش تدير هاد الشي استعملت المؤامرة والمناورة أولا لإفراغ التعديل من المحتوى ديالو وبقات كتدرج بنا، وبقات كتدرج بنا إلى أن فات 31 مارس اللي كان في المشروع، اللي كان في المقترح، ها **الأولى، الثانية** طبعا وهو أنها ضغطت، ومن حقها، ضغطت على الأغلبية ديالها بأن تقوم بعملية تسحب من تحت أرجل المعارضة البساط، هذي لغة دَبّا، لغة أخرى هاذي من تسحب من تحت أجل المعارضة البساط، ولكن سحبتها في محل في مكان غير لائق، لأن القانون كيدخل من ذاك الباب تيخصو يخرج من هاذ الباب، ما يتدفنش في الوسط، كيف قال السيد عبد السلام بروال دخل التعديل المقترح تحط في مجلس المستشارين وتعرض على المكتب ويُرمج.

إنا، نفس الشيء نفس المسطرة خصها يتبعها أيضا التنازل أو السحب ماشي يوقع التنازل أو السحب داخل اللجنة، أما يمكنش، يلا وقع السحب والتنازل داخل اللجنة نقدروا عاود نجيبو واحد المقترح ونحطوه في اللجنة نگولو نحيدو هذا ونبدلو هذا، هذي لاماهوش تشريع، وأنت متفق معايا السي الكنفاوي على هاد الشي وراك عارف شنو، الخطورة، الخطورة ديال تعديل قانون المالية كنعرفوها وما كنبغيوش نشجعوا في اتجاه أن قانون المالية يبدا المستشارين يبداو يقدموه، أكثر من هذا التعديلات القوية، الديمقراطيات القوية الآن ما كتمشيش في اتجاه أن المقترحات دلقوانين تغلب اقتراحات القوانين، علاش، باش الحكومة تواكب، والحكومة عندها إمكانيات باش يمكن ليها، باش تطرح باش تعمل المقترحات مشاريع القوانين.

ولكن كنا العام اللي فات كنا في واحد الموقع أشْنُوهُوَ هاذ الموقع، موقع حداثة مجلس المستشارين، موقع حداثة الحكومة وكنا يعني بواحد العبارة بغينا نوضعو الأمور نوضعو التران في السكة ديالوا الحقيقية وجميع الإجراءات كلها تكون مضبوطة، وقلنا نديرو واحد العرف يلا قضى الحال في وقت من الأوقات ربما الحكومة نخليو هاد الإجتهاد يكون غير واحد في الألف، ربما الحكومة مرة في مرة من المرات يوقع عندها إشكال وتبغي من الأغلبية ديالها أنها تقدم بواحد التعديل ديال قانون المالية تصيب المدخلة ماتسدش الباب على راسها، معمّر شي بلاصا اللي كيعمل السياسة كيسد الباب، الباب ماكيتسدش نهائيا.

إذن فلما المكونات دلمجلس كلها اتفقت باش تقدم الإقتراح كان على الحكومة أن تجامل على الأقل أنها تجامل البرلمان، أن تجامل مجلس المستشارين، وصلنا واحد المرحلة وقلنا للسيد وزير المالية التزم معنا، اعطينا إلتزام بأنه غادي تجيب هذا المقتضى أو ما يشبهه في قانون المالية المقبل، اعطينا غير إلتزام وشي باس ماكاين، جاءت رسالة أخطر اللي زغزعتنا كمعارضة وزعزعتنا خايفين على المؤسسات، رسالة رسمية كتقول راه يلا دوّزتو هاد الشي أنتم، ما كيخطبناش حنا كمعارضة لأن حنا أقلية، ما غندوزو تا حاجة يلا ما بغيتوش نتوما، كيخاطبكم كاملين، تيقولك يلا دوزتو هاد الشي رانا ما نسيفطوش للتصديق لجلالة الملك هذي خطورة كبيرة.

الناس اللي كتبوا هاد الرسالة ما قراوش الخلفيات ديالها نهائيا، علاش لأنهم كيلغيو المؤسسة ديال المجلس الدستوري في البلاد، يلا كاينا المنازعة مابين البرلمان وبين الحكومة كتمشي للمجلس الدستوري، ماشي يقول رانا ماندفعوش مانسيفطوش للتصديق، ماتقدرش ما تسيفطوش للتصديق يا صاحب الرسالة، ما عندكش الحق، ولن يسمح لك جلالة الملك بهذا، ولن تسمح لك المؤسسة الدستورية بهذا، فقلنا ماشي معقول هاد الشي هذا،...

مشينا بعيد فواحد المسألة ربما بسيطة وكانت تفك بأسلوب يعني لائق وبواحد السهولة، شتانقولو، أشكانقصدو من التعديل، كنقولو ماشي ندخلو فلوس السيد الوزير، الحكومة تنقولو ماشي غادي ندخلو فلوس، العدالة، العدالة في كل إجراء إجراء لما غادي نفتح مجال لهاذ الناس نفتحو تالخرين قلنا كنا في وضعية صعبة، الحكومة أيضا كانت في وضعية صعبة ما استطعاتش باش تجيب القانون المالي في الوقيتة ديالو، كاينين جوج دلمجالس، كان الوقت كان مزحوم متفقين الناس كلها ماكانتش على بينة بأنها غادي تمشي وتدير التسوية الضريبية باقين ناس أخرين اللي كايتمناو هاد المنحة، اللي كيتمناو هاد الفابور، اللي كيتمناو هاد الباب اللي تحل للناس يتحليهم حتى هما ما نقولوش حنا راه بغينا خمسين... وجات 130 باركا نسد الباب الباقي كلشي خصد

يخلص الدعائر، اللا، أبداً حنا كنبغيو العدالة في الإجراء، العدالة في التدبير التدبير اللي ادّار، يدّار للجميع، وأنتما كلكوم كنا كاملين مقتنعين بهاذ المسألة هاذي.

فلذلك، ثم حنا مقتنعين عارفين بأن التعديل ماكانش تعديل غادي يؤثر في المداخيل ويؤثر في المصاريف، بالعكس التعديل الخطير علاش ما كيتسمحش للبرلماني باش يجيبو، باش يديرو تعديل على قانون المالية لأنه غادي يخلق الزعزعة في المالية ديال الدولة في المداخيل وفي المصاريف هاد التعديل حنا اللي كانطلبو ماغادي يخلق تا حاجة، بغينا نزيدو في الآجال ديال التسوية الضريبية، فقط ماغادي يزيد ماغادي ينقص، ولذلك ماكاين علاش نزيدو أكثر، والحكومة من جهة أخرى ليست وصية على البرلمان، ليست وصية على البرلمان، الحكومة التعامل ديالها مع البرلمان كيخصو يكون فواحد المستوى عالي جدّا وكلشي يفهم الدور ديالو، دور يفهمو فهم دقيق.

شكراً السيد الرئيس، وحنا كنتمسكو مازال بالتعديل وكنتمناو باش يدوز للتصويت، شكراً.

* **السيد الرئيس** :

شكراً للسيد المستشار.

هو لأول وهلة اعتبرنا بأن المشروع هو تعديل وسيما وأنه يحمل إسم تعديل، ولذلك فكرنا في المسطرة الضيقة لمناقشة التعديلات، ولكن بعد التفكير، ربما الملاحظة اللي تقدم بها المستشار السيد عبد السلام بروال، ربما هي أقرب إلى الصواب لأن التعديل يكون على ينصب على مشروع في طور المناقشة أو المصادقة، أما نحن بصدد تعديل على قانون تمت المصادقة عليه، وهو القانون المالي، فلهذا معكم الحق يمكن اعتبار هذا المقترح، مقترح مستقل في شكل تعديل.

فلهذا أقترح على المجلس باش نبقاو فهاذ الإتجاه، أن نفتح لائحة ثانية ونقتصر عليها، لاسمحو ليا، شوف، شيء من الصبر الله يجازيكم، شيء من الصبر راه تطبيق المسطرة، ما عرفتش الملاحظات علاش، راحنا ماشي في جبر الخواطر، ولاّ غادين فواحد الإتجاه أو آخر، حنا بصدد تطبيق مسطرة سليمة، الموقف اللي عبر عليه المستشار أنا ما كنتش متفق في البداية، ولكن بعد التفكير الغلط جاء من كون المقترح يحمل إسم تعديل، صحيح هو تعديل ولكن تعديل على قانون تمت المصادقة عليه.

فلهذا، فلهذا راه يمكنّا نمشيو بعيد، يلا بغاو يدّخلو الفرق كلهم يدّخلو، ونكونو واقعيين فلهذا أنا أقترح حل وسط، نفتح لائحة ثانية ونقتصر عليها، من يرغب في التدخل في نطاق هذه اللائحة الثانية، يعني نعتبرو بأن جميع الفرق تدخلت أو لم يبقى هنالك أي تدخل طيب وبغيت السادة المستشارين يكونوا مقتنعين بأنه دائما خصنا نحرصوا على تطبيق القانون الداخلي، لأن أي خلل يمكن يعرض العمل الذي نقوم به إلى الطعن، المجلس الدستوري خلق لهذا الشأن، الأقلية أصبحت لها الصلاحية للطعن طيلة شهر، طيلة ثلاثين يوم في أي قانون يصدر عن مجلس المستشارين، فلهذا الآن أعتبر بأنه تمت المناقشة بكيفية، قلنا بأن انتهت المناقشة، نقطة نظام.

* **المستشار السيد عبد السلام بروال** في إطار نقطة نظام :

أنا صاحب مقترح، المناقشة تمت، أنا غادي نرد، والرد ديالي، سماح ليا أمولاي أحمد وخود الكلمة يلابغيتي، خودها أسيدي أنت الأول وعاد غانكمل أنا، السيد الرئيس الإجابة ديال صاحب المشروع والإجابة ديال صاحب المقترح هي اللي كتوضح للسادة المستشارين واش غادي يصوتوا يمينا أو شمالا.

بإيجاز السيد الرئيس،

كصاحب المشروع، كصاحب المقترح لابد أن أرد فيما يخص التقرير السيد الرئيس، الملاحظة اللي تقدم بها السيد المقرر الذي أنا شخصيا أكن له كل تقدير، وفي البداية قلتلو راه ماشي هو مسؤول ولاغيرو، فالسيد المقرر كن على يقين بأن كنقدروك ولنا الثقة التامة في شخصك، ولكن مع الأسف الشديد اللي عطى الله هو هذاك الشي، فيما يخص الرد ديال السيد الوزير المحترم اللي كذلك نكن له كل تقدير، وزدت اليوم تقدير على تقدير لكون الإجابة ديالو من طبيعة الحال كزميل لنا جميعا كمحامي مرموق وكوزير في حكومة صاحب الجلالة حاول الإجابة بواحد الطريقة اللي ما تجرح حد وبقى فواحد الحل وسط وتفادى العديد من الأسئلة اللي طرحناها، واللي كانت هي الجوهر ماشي نساها، قصدا تفاداها كحل، لكن اللي أثار الإنتباه ديالي السيد الرئيس هو التدخل ديال الزميل المحترم اللي أولا من الأغلبية فبالتالي إنسان مختص

ساهم وساهم بقسط وافر وكان له نفس الموقف اللي كان عندي أنا قبل ما نوضعو هاد المقترح، لاهو ولا أنا بجوج كنا ضد هذا المقترح، هو في فريق، لا، ولا داخل المعارضة ما كنتش متفق لكن هناك انضباط ديال المستشارين داخل التمثيليات، في إطار المعارضة التعديل تقدم... المستشار المحترم كذلك.

لكن السيد المستشار المحترم لاتنسوا كيف ما قال السيد الجوهري فأنتم صاحب المقترح، وهنا أذكر بالنزاع والمشادة اللي وقعت للجنة عندما تقدم الفريق الإستقلالي للوحدة والتعادلية بمقترح بصفة انفرادية، وجينا للجنة، وقلتو أودي هذا تعديل ديال الأغلبية كلها ونقولكم ماكاين مشكل، كيمكن لكم تضمّو، وناض السيد رئيس الفريق اللي كاتنتمي إليه واحتج، لا، نحن من الموقعين، وقلنا أود، لا، كاين هناك مسطرة المقترح الذي قدم، قدم لمكت مجلس النواب، وتسجل في مكتب مجلس الضبط، وتتلى هنا، فقط من طرف الفريق الاستقلالي...،

ولكن عندما تشبّتم، كلنا ما كاين مشكل، وجي الآن وتقالنا أودي اللاّ هذا غير قانوني هذا غير دستوري يتعارض مع القانون التنظيمي، أكيد بأنه يتعارض، لكن أنتم أصحاب المقترح، وكيف ما قال السي الجوهري لو المقترح ديالكم كان، ما كنا حنا نجيو فهاذ الزلة هاذي، وهاذي زلة ديالنا كاملين، فيما يخص فقط الملاحظة اللي تار السيد الوزير المحترم كون قبل صدور القانون المالي كان هناك مرسوم صدر لتدبير الآلية ديال الدولية لافيما يخص المداخيل ولافيما يخص المصاريف، أذكر فقط والسيد الوزير هو على علم بهذا، أن المرسوم الذي اتخذ فيما يخص المداخيل هذا المرسوم فقط أشار إلى المداخيل العادية، كل الإجراءات التي سوف كان يأتي بها القانون المالي ما تطبقاتش السيد الوزير، ولذلك مع الأسف الشديد، العديد من الملزمين بقاو كيخلصوا الضرائب ديالهم بالزيادات وصنف آخر تقالهم ماتخالصوش وماتخافوش، راه كاين إجراء جاي في القانون المالي وخّا تضوبل وتريبلي... إلى آخره.

ولذلك صنف كُلا الدق والصنف لاخور قالو بلاتي ما تخلصش وفعلا ملي خرج القانون المالي... صنف معين، كذلك السيد الوزير أذكر عند مناقشة القانون المتعلق بالمدونة ديال تحصيل الديون العمومية نحن كمعارضة أتينا بتعديل وما بغيناش نوضحوا الأهداف والمرامي ديالوا باش ما نجرحوا حد، تعديل يتعلق إذا تذكرتم الزملاء اللي تابعو المدونة يتعلق بتدحيد اختصاصات وزير المالية فيما يخص الإعفاء من الزيادات، ملزم مضلوم كيتقدم بطلب للسيد الوزير كيدرسو الوزير كيمكلّو يعفيه، مائة في المائة تقدمنا بتعديل وقلصنا من هاذ الإختصاص ديال الوزير خمسين في المائة علاش، لكون مع الأسف الشديد عندما تقدمنا بهذا المقترح والأغلبية كذلك تقدمت بنفس المقترح وقع التفاوض وتقدموا ملفات للسيد وزير المالية واعفى البعض منهم وحنا مارضيناش نقدمو ملفات، شكراً.

* **السيد الرئيس** :

شكراً للسيد المستشار.

أعلن عن انتهاء المناقشة ونمر إلى عملية التصويت، التصويت، الموافقون على المقترح، لا بالأجهزة. الموافقون، المعارضون، الممتنعون.

الموافقون :

المعارضون :

الممتنعون :

انتهت عملية التصويت.

الموافقون : 21.

المعارضون : 56.

الممتنعون : لا أحد.

وبذلك يمكن اعتبار أن المجلس يرفض المقترح المقدم، وبذلك دقيقة من فضلكم، وبذلك ننهي أعمال هذه الجلسة، حضرات الأخوات والإخوة السيد الوزير، أعمال اللجان متواصلة، ونتمنى أن تكثف الجهود للتقدم في هذه الدراسة، دراسة قانون المالية في أحسن الظروف مع العلم أننا نطلع كذلك إلى دراسة على مستوى الجلسة العلنية إلى دراسة مجموعة من القوانين، وفي هذا الصدد من المحتمل جدا أن تنهي اللجن دراسة بعض المشاريع كالمشروع حول الصيد البحري، أو المشروع حول المعاشات العسكرية والمشروع حول المعاشات المدنية، فلهذا من المنتظر أن يستدعي المجلس الموقر للإجتماع خلال الأسبوع المقبل بحول الله لدراسة والتصويت على المشاريع الجاهزة، السيد المقرر عندكم شي، حول ياش، أنهينا لأن انهينا الجلسة دابا، بغيت ترجعو للتقرير.

* السيد المقرر :

كنطلبو من الرئاسة باش توفر الوسائل المادية والبشرية لهاذ اللجنة هاذي حتى تقوم بعملها على أحسن وجه وشكراً.

* السيد الرئيس :

شوف، سبق لينا اعطينا الإشارة، لا لا، سمحو ليا، أعطينا الإشارة حول هاذ الموضوع، حقيقة جندنا كل ما يمكن تجنيده، كاينين واحد الستة دلمكاتب كنا هيأناهم في البناية الجديدة لإدارة المجلس، خصصناهم لمكاتب اللجان، هنالك قاعة مجاورة دائما حضّرت للإدارة تاهي خصصناها للكاتبات على مستوى اللجان.

بالإضافة إلى هذا حاولنا أن نجند، من فضلكم، لا، شويًا ديال الإحترام، لم ترفع الجلسة، آ الإخوة، الإخوة اللي غادرو القاعة، هذا ماشي معقول، الجلسة لم ترفع بعد، وأتأسف لمغادرة بعض السادة قبل أن يعلن الرئيس عن رفع الجلسة، شويا ديال الإحترام، بالأخص مقرر اللجنة، رئيس لجنة راه مؤسسة عندهم الحق يدّخلو في أي وقت وحين، والسيد مقرر لجنة المالي ثار واحد الإشكالية مهمة، لأننا نشتغل في ظروف صعبة جدا، صعبة جدا، ولكن لابد أن أعطي بعض الإيضاحات للمجلس الموقر لأقول بأننا بصدد توفير مكاتب وقاعة مخصصة للجان والكاتبات في اللجان، بالإضافة إلى هذا جعلنا، طلبنا من مجموعة من أطر المجلس بالضبط 14 ليتخصصوا في هذه الفترة لمساعدة اللجان وتم توزيعهم على اللجان، كاين بعض اللجان اللي عندهم وفرة، بحال لجنة المالية طلبنا من ثلاث أطر، ولجان أخرى جوج إلى آخره، فلهذا لاأخفي عليكم المشاكل المادية والمعنوية، ولكن كونوا مقتنعين بأننا سنوفر جميع الوسائل التي بأيدينا للجان، لأننا ننتظر من اللجان الشيء الكثير، دراسة القانون المالي دراسة المشاريع، العمل مرهق، ولكن إن شاء الله بتظافر جهود الجميع سنصل إلى النتيجة المتوخاة.

شكراً للجميع ورفعت الجلسة.